

أسماء المالكين	المساحة المنتزعة	المساحة الجملية للعقار	عدد الرسم العقاري	عدد القطعة بالمثال
محمد بن عمارة بن جفال جراري أو بن جفال الجوادي العلوشي 195 . بشير 196 . علي 197 . مصطفى 198 . أحمد، الأربعة الآخرون أبناء الطيب بن أحمد بن منصور الجوادي هيلول 199 . زهرة بنت عمر بن محمد غيلان 200 . كريمة 201 . محمد السيد، الاثنان الآخرين ابنا حمودة بن الشيخ حفيظ بن حمودة الفاسي 202 . محمد بن علي قرميط 203 . علي 204 . السيد، الاثنان الآخرين ابنا عبد الله بن أحمد الجراري 205 . علي بن مختار الكعبي 206 . عبد اللطيف هروم 207 . فرج 208 . إبراهيم 209 . البشير، الثلاثة الآخرون أبناء صلاح بن التريكي الرمضاني 210 . محمد بن خليفة بن صالح رمضاني 211 . علي بن محمد الجراري 212 . نور الدين 213 . رضوان، الاثنان الآخرين ابنا علي بن محمد الجراري 214 . السيدة بنت مختار الكعبي.				

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2003 المؤرخ في 2 جويلية 2003 المتعلق بضبط ترکيبة لجنة الاستقصاء والمصالحة في مادة الانتزاع ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى رأي وزير الداخلية والتنمية المحلية والتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،

وعلى تقرير لجنة الاستقصاء والمصالحة بولاية نابل،

وحيث وقع إتمام إجراءات الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أبريل 2003 المشار إليه أعلاه.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . انتزعت للمصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للطرقات لتوضع على ذمة وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قطعاً أرض كانتان بمعتمدية الحمامات ولبلدية نابل، لازمتان لبناء جسر على وادي الباطن بالطريق الجهوية رقم 28 بالنقطة الكيلومترية 112 ومحاطتان بخط أحمر بالمثالين المصاحبين لهذا الأمر ومبينتان بالجدول التالي :

الفصل 2 . انتزعت كذلك جميع الحقوق الممنوعة وغير الممنوعة الموظفة أو التي قد توظف على قطعة الأرض المذكورة.

الفصل 3 . وزير الداخلية والتنمية المحلية وزیر الفلاحة والموارد المائية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفوون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 13 أفريل 2009.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 1046 لسنة 2009 مؤرخ في 13 أفريل 2009 يتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطعيتي أرض كانتين بمعتمدية الحمامات ولاية نابل لازمتين لبناء جسر على وادي الباطن بالطريق الجهوية رقم 28 بالنقطة الكيلومترية 112.

إن رئيس الجمهورية،

باتقرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية المنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003،

العدد الرتبى	القطعة بالمثال	عدد	الرسم العقاري	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المتنزعة	أسماء المالكين
1	القطعة عدد (1) A الموافقة للقطعة عدد 2 بمثال الرسم العقاري عدد 558043 نابل المتولد عن تحويل الرسم الرسم عدد 125541	1 هك 70 آر 00 ص	558043 نابل المتولد عن تحويل الرسم الرسم عدد 125541	21 آر 46 ص		1 . آسيا 2 . حمدة، الاثنان ابنا العروسي بن حمدة الحاكم.
2	القطعة عدد (D938) C الموافقة للقطعة عدد 1 بمثال الرسم العقاري عدد 507098 تونس س 2 عدد 507098 تونس س 2	44 آر 12 ص	507098 تونس س 2/ 587240 نابل	01 آر 07 ص		1 . الصادق بن عبد القادر بن محمد بن علي الشبراك 2 . صايرة 3 . مراد 4 . هناء، الثلاثة الآخرون أبناء محرز بن عبد القادر الشبراك 5 . شريفة بنت قاسم كعبار 6 . سماح 7 . هناء 8 . سناء 9 . إيمان، الأربعة الآخرون أبناء عبد القادر بن عبد القادر الشبراك.

وزارة الاتصال والعلاقات مع مجلس النواب ومجلس المستشارين

استثناء للعمل بالقطاع العمومي

بمقتضى أمر عدد 1048 لسنة 2009 مؤرخ في 13 أفريل 2009.
يمنح السيد عمر غويلة، رئيس تحرير بوكلة تونس إفريقيا للأنباء،
استثناء للعمل في القطاع العمومي لمدة سنة خامسة ابتداء من غرة
مارس 2009.

وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 1049 لسنة 2009 مؤرخ في 13 أفريل 2009.
يبقى السيد محمد الواعر، متصرف عام، في حالة مباشرة لمدة سنة
رابعة ابتداء من غرة أفريل 2009.

وزارة السياحة

تسمية

بمقتضى أمر عدد 1050 لسنة 2009 مؤرخ في 13 أفريل 2009.
سمى السيد صلاح ماني، الرئيس المدير العام لشركة التنمية
والدراسات لسوسة الشمالية، مكلفا بمامورية بديوان وزير السياحة.

وزارة المالية

تسميات

بمقتضى أمر عدد 1047 لسنة 2009 مؤرخ في 13 أفريل 2009.
سمى السيد رضا المورالي، مستشار المصالح العمومية بوزارة
المالية، رئيس مركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة
العامة للأداءات.

عملا بأحكام الفصل 9 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في
16 جانفي 2008، يتنفع المعنى بالأمر برتبة وامتيازات مدير عام إدارة
مركزية.

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 11 أفريل 2009.

سمى السيد محمد الرقيق متصرفا مثلا للدولة بمجلس إدارة بنك
تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة عوضا عن السيد أحمد
الطرشي.